

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة وتعديلاته ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة ؛
وعلى اعتماد الحيز العمرانى لمدينة نجع حمادى بمحافظة قنا من اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية بجلستها بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١ ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ٥٨٠١ لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢١ على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة نجع حمادى بمحافظة قنا بالضوابط والإشتراطات وقيود الإرتفاعات الواردة بها ؛
وعلى موافقة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء على استكمال إجراءات اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة نجع حمادى بمحافظة قنا بكتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء الصادر برقم (٣-٣٦) بتاريخ ١/١/٢٠٢٤ ؛
وعلى قرار وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٤ باعتماد المخطط الاستراتيجى لمدينة نجع حمادى - محافظة قنا ؛
وعلى كتاب دورى أمين عام مجلس الوزراء الصادر برقم (٣-٢٦٤٤٨) بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٢٤ والمتضمن موافقة السيد رئيس الجمهورية على إلغاء العمل بالضوابط والاشتراطات التخطيطية والبنائية على العمل بأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
و على مذكرة الدكتورة المهندسة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة نجع حمادى بمحافظة قنا ؛
قرر:

(المادة الأولى)

يعتمد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة نجع حمادى بمحافظة قنا طبقاً للمذكرة والخريطة المرفقين بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٧/٥/٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني